

# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



بأسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً للمادة (٦١ / رابعاً) من الدستور واستناداً إلى أحكام المادتين (٧٣/ ثانياً) و (١٣٨ / سادساً) من الدستور.

قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٤ / ٢ / ٢٠٠٧ .

إصدار القانون الآتي:

رقم (٦٧) لسنة ٢٠٠٧

قانون

تصديق الرسالتين والمذكرتين المتبادلتين ومحضر المباحثات المتعلقة بالقرض الياباني إلى

حكومة جمهورية العراق الموقعة بتاريخ ٩-٤-٢٠٠٧

المادة - ١ -

تُصدق جمهورية العراق الرسالتين والمذكرتين المتبادلتين ومحضر المباحثات الموقعة في طوكيو من السفير فوق العادة والمفوض لجمهورية العراق لدى اليابان والسفير فوق العادة والمفوض لدولة اليابان لدى جمهورية العراق بتاريخ ٩/نيسان/٢٠٠٧ المتعلقة بالقرض الياباني المقدم إلى حكومة جمهورية العراق بمبلغ (١٠٢٨٤٣٠٠٠٠٠٠) مئة ومليارين وثمانمائة وثلاثة وأربعين مليون ين ياباني لتمويل المشاريع الآتية:

مليون ين

١٨١٢٠

١. مشروع إعادة تأهيل معمل الأسمدة في خور الزبير

٥٠٠٥٤

٢. مشروع أعمار منشآت تصدير النفط الخام

٢٠٧٩

٣. مشروع تطوير الخدمات الهندسية لمصفاى البصرة

٣٢٥٩٠

٤- مشروع إعادة أعمار قطاع الكهرباء

١٠٢٨٤٣

المجموع

المادة - ٢ -

يُنْفَذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .





### الأسباب الموجبة

بغية إعادة بناء العراق وأعمارته وتشجيع الاستقرار الاقتصادي وبذل الجهود لإعادة البنى التحتية وتعزيز العلاقات المالية بين جمهورية العراق ودولة اليابان ولغرض تصديق الرسالتين والمذكرتين المتبادلتين ومحضر المباحثات المتعلقة بالقرض الياباني إلى حكومة جمهورية العراق الموقعة بتاريخ ٩/نيسان/٢٠٠٧ لتمويل المشاريع المذكورة آنفاً، شرع هذا القانون.



نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٩٤) في ٢٠/٦/٢٠١١

